عقد تقديم خدمة إصدار تصاريح صف المركبات

أولاً: وثيقة العقد الأساسية

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وبعد؛

فقد تم إبرام هذا العقد في مدينة ..... في يوم ..... بتاريخ ...../...../..... 14هـ الموافق ...../...../.....20م بين كلٍ من:

1- الاسم: .....

الكيان القانوني: ..... شركة – مؤسسة: .....

هوية وطنية / سجل تجاري رقم: ..... صادر بتاريخ: .....

ويمثلها في التوقيع السيد ..... بصفته: .....

رقم جوال: ..... الهاتف: .....

ص.ب: ..... البريد الالكتروني: .....

ويشار إليه فيما بعد بالطرف الأول

2- الاسم: .....

الكيان القانوني: ..... شركة – مكتب: .....

سجل تجاري رقم: ..... صادر بتاريخ: .....

ويمثلها في التوقيع السيد ..... بصفته: .....

رقم جوال: ..... الهاتف: .....

ص.ب: ..... البريد الإلكتروني: .....

ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني

كما يشار للطرف الأول والطرف الثاني مجتمعين بـ (الطرفين).

حيث إن الطرف الأول يرغب في تكليف الطرف الثاني بحسب وثائق العقد الواردة في المادة الثانية أدناه وكذلك بحسب تعليمات الطرف الأول أو من يكلفه وفقاً لنطاق العقد.

وحيث إن الطرف الثاني مرخص له بالعمل في مجال تقديم الخدمات وإصدار الرُخص التجارية وإصدار تصاريح صف المركبات، وتقدم بعرضه النهائي للطرف الأول لتنفيذ نطاق العمل الوارد في الملحق من هذا العقد مقابل القيمة المنصوص عليها في المادة السادسة من هذا العقد، وأقر بعدم وجود أي عائق لبدء العمل.

وعليه فقد إ لتقت إرادة الطرفين وهما بكامل أهليتهما المعتبرة شرعاً ونظاماً لتوقيع هذا العقد وفق المواد والشروط التالية:

المادة الأولى: التمهيد

يعد هذا التمهيد الوارد أعلاه جزءاً لا يتجزأ من العقد ويقرأ ويفسر على ضوئه.

المادة الثانية: وثائق العقد

يتكون هذا العقد من الوثائق التالية:

1. **وثيقة العقد الاساسية**
2. **ملحق العقد**

تشكل هذه الوثيقة والملحق وحدة متكاملة، وتفسر الالفاظ والعبارات الواردة فيها من خلال ملحق العقد، وفي وجود أي تعارض بين الوثائق، فإنه يتم الاخذ بالوثيقة المتقدمة في الترتيب حسب التسلسل الوارد أعلاه.

المادة الثالثة: التزامات الطرف الأول

يلتزم الطرف الاول بما يلي:

1. يجب على الطرف الأول تسليم جميع المستندات والمعلومات اللازمة للطرف الثاني لإكمال الخدمات بنجاح.
2. سداد المخالفات إن وجدت ورسوم الجهات الحكومية للحصول على التراخيص اللازمة من الجهات النظامية المختصة ومراجعة الجهات الحكومية إذا لزم الأمر.
3. دفع مستحقات الطرف الثاني في مواعيدها المتفق عليها بين الطرفين.

المادة الر ابعة: التزامات الطرف الثاني

يلتزم الطرف الثاني بالآتي:

1. يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ العمل الوارد في وثيقة العقد وملحقه.
2. يلتزم الطرف الثاني بالحفاظ على سرية المعلومات التي تتعلق بالعميل والتي يتمتع بها خلال تقديم الخدمات.
3. يلتزم الطرف الثاني بالأنظمة واللوائح الخاصة بتقديم الخدمة والتعليمات النافذة ومتطلبات الجهات المختصة.

المادة الخامسة: مدة العقد

1. يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ نطاق العقد في مدة أقصاها (بالأيام) .....
2. يحق للطرفين الاتفاق على تمديد العقد لمدة إضافية وذلك بخطاب خطي أو عبر البريد الإلكتروني.
3. يحق للطرف الثاني المطالبة بمدة إضافية على مدة العقد في حال تأخر (الطرف الأول) عن دفع مستحقات الطرف الثاني في المواعيد المحددة للاستحقاق، على أن تكون المدة المطالب بها مساوية لمدد التأخير في صرف مستحقاته.
4. يجب أن تكون جميع الإجراءات المتعلقة بتعديل مدة العقد معتمدة عن طريق البريد الإلكتروني، ولا يُعتدّ بأي إجراءات أو تفاهمات أخرى بين الطرفين.

المادة السادسة: قيمة العقد وآلية الدفع

1. اتفق الطرفان على أن تكون كامل قيمة العقد مبلغاً وقدره (.....) ..... ريال سعودي شاملاً ضريبة القيمة المضافة. على أن يتم احتساب القيمة النهائية للعقد وفقاً للتكلفة الفعلية للخدمات المنفذّة.
2. يلتزم الطرف الأول بدفع مبلغ وقدره (.....) ..... ريال سعودي بعد التوقيع على هذا العقد كدفعة أولى للطرف الثاني.
3. يلتزم الطرف الأول بدفع مبلغ وقدره (.....) ..... ريال سعودي كدفعة أخيرة عند اكتمال تنفيذ الخدمات.

المادة السابعة: لغة العقد

اللغة العربية هي لغة العقد، ولغة المراسلات بين الطرفين، ويجوز استخدام لغة أخرى إلى جانب اللغة العربية، ولكن تكون اللغة العربية هي المعتمدة في حال وجود أي خلاف.

المادة الثامنة: نظام العقد وتسوية الخلافات

يخضع هذا العقد للأنظمة المعمول بها بالمملكة العربية السعودية، في حال حدوث أي منازعة أو خلاف أو مطالبة ناشئة عن هذا العقد أو عن الإخلال به أو إنهائه أو بطلانه، فعلى الطرفين محاولة تسويتها وديًّا عن طريق (التفاوض أو الوساطة أو الصلح) في مدة أقصاها (14) أيام عمل، وفي حال تعذر التسوية الودية يتم اللجوء إلى (الجهة القضائية المختصة وفقاً للنظام القضائي في المملكة العربية السعودية، والتحكيم وفقاً لنظام التحكيم في المملكة).

المادة التاسعة: المراسلات والإنذارات بين الطرفين

جميع التفاهمات، أو المخاطبات، أو التوجيهات، أو الطلبات، أو الإنذارات بين الطرفين تتم بخطاب خطي أو عبر البريد الإلكتروني وتعتبر نافذة ولا يُعتدّ بأي مراسلات أو إنذارات تتم بغير تلك الوسيلتين.

المادة العاشرة: نسخ العقد:

حرر هذا العقد من نسختين باللغة العربية، وبيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها.

الطرف الأول	**الطرف الثاني**
الاسم:	الاسم: .....
التوقيع:	التوقيع: .....
التاريخ:	التاريخ: .....
الختم:	الختم:

ملحق عقد تقديم خدمة إصدار تصاريح صف المركبات

يلتزم الطرف الثاني بإصدار تصاريح صف المركبات، للطرف الأول وفقاً لجميع البيانات والمستندات المقدمة من قبل الطرف الأول، كما ويتعهد الطرف الثاني بإدخال البيانات اللازمة واستكمال إجراءاتها التي نظمتها وزارة البلديات والاسكان وفقاً للمتطلبات والاشتراطات الاتية:

مكتب الإدارة:

1- أن يكون لمقدم الخدمة مقر رئيسي.

2- الالتزام بلائحة الاشتراطات الفنية لمباني النشاطات التجارية.

اشتراطات ممارسة النشاط:

1- على مقدم الخدمة توفير مواقف خاصة أو مستأجرة تتناسب مع حجم المنشآة التجارية.

2- على مقدم الخدمة تقديم مخططات لسير المركبة مرورياً بحيث لا تتأثر الحركة المرورية.

3- على مقدم الخدمة تخصيص نقطة استلام وتسليم المركبات في حدود الملكية، وألّا تكون من ضمن الأرصفة المعدة لسير المشاة أو الطريق العام.

4- على مقدم الخدمة وضع لوحة إرشادية، بشكل ظاهر توضح تقديم "خدمة إيقاف المركبات" في الموقع المخصص لذلك.

5- على مقدم الخدمة إنشاء منصة تحكم (كاونتر) معنية بتنظيم خدمة إيقاف المركبات.

6- على مقدم الخدمة توحيد زي موظفي إيقاف المركبات بحيث يكون الزي عليه شعار المنشأة التجارية، إضافة الى وضع بطاقة تعريفية تحمل صورة راكن المركبة.

7- يجب أن يكون راكن المركبة حاصل على صحيفة سوابق من الجهات المختصة.

8- يجب أن يكون راكن المركبة يحمل رخصة قيادة سارية المفعول.

9- على مقدم الخدمة تسليم متلقي الخدمة إيصالاً يثبت تسليم المركبة ويكون الايصال مدوّن عليه اسم مقدم الخدمة.

10- على مقدم الخدمة تركيب كاميرات أمنية ملونة وحديثة وفق الشروط والمواصفات المعتمدة من وزارة الداخلية.

الاشتراطات الخاصة:

1- على المنشأة التجارية الراغبة في تقديم خدمة إيقاف المركبات لعملائها بشكل مباشر الالتزام بالاشتراطات الخاصة بترخيص نشاط إيقاف المركبات.

2- في حال كان مقدم إيقاف المركبات طرف ثالث (مشغّل)، عندها لابد من تقديم نسخة من العقد المبرم مع صاحب المنشأة التجارية.

2- على مقدم الخدمة توقيع إقرار بتحمل كامل المسؤولية عن أي ضرر أو سرقة يلحق بمركبات متلقي الخدمة.

مجالات التطبيق:

- يسمح بخدمة إيقاف المركبات لجميع المنشآت التجارية المرخصة.